



لجنة المسائل السياسية
الخاصة وإنهاء الاستعمار
(اللجنة الرابعة)
الجلسة ٢٢
المعقودة يوم الأربعاء،
٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦
الساعة ١٠/٠٠
نيويورك

الدورة الحادية والخمسون
الوثائق الرسمية

محضر موجز للجلسة الثانية والعشرين

الرئيس:	السيد كيتيخون	(جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية)
ثم:	السيد كاريانيدس (نائب الرئيس)	(استراليا)
ثم:	السيد كيتيخون (الرئيس)	(جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية)

المحتويات

البند ٨٥ من جدول الأعمال: تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة (تابع)

البند ٨٤ من جدول الأعمال: وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (تابع)

البند ٨٦ من جدول الأعمال: استعراض شامل لكامل مسألة عمليات حفظ السلام من جميع نواحي هذه العمليات (تابع)

../..

Distr. GENERAL
A/C.4/51/SR.22
26 September 1997
ARABIC
ORIGINAL: RUSSIAN

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى: Chief of the Official Records Editing Section, room DC2-794, 2 United Nations Plaza

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

افتتحت الجلسة في الساعة ١٠/٤٥

البند ٨٥ من جدول الأعمال: تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة (تابع) (A/51/99 و Add.2، و A/51/310، و A/51/407، و A/51/411، و A/51/429، و A/51/514، و A/51/516، و A/51/517، و A/51/518، و A/50/915، و A/C.4/51/L.19، و L.20، و L.21/Rev.1، و L.22، و L.23/Rev.1)

١ - السيد صمدي (جمهورية إيران الإسلامية): قال إن المعلومات الواردة في التقرير الثامن عشر للجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة (A/51/99/Add.2) تشهد على أن "الحالة في مجال حقوق الإنسان في الأراضي المحتلة تدهورت إلى حد كبير". فلا تزال الدولة القائمة بالاحتلال تواصل اتخاذ تدابير مختلفة، تنتهك كلها حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني. فأول مرة تغلق الأراضي المحتلة بالكامل، مما أدى إلى صعوبات جمة لسكانها في حياتهم اليومية. وينعكس هذا الإغلاق بشكل سلبي على الحالة الاقتصادية والاجتماعية في الأراضي المحتلة، ف ١٠ في المائة على الأقل من سكان الأراضي المحتلة يعيشون في فقر مدقع، ومع ذلك فإن الخسارة الناجمة عن هذا الإغلاق تزيد على ٦ ملايين دولار من دولارات الولايات المتحدة في اليوم، مما يزيد عن حجم المساعدة المادية التي يقدمها المانحون الأجانب. ويعد فرض القيود الشديدة على حرية الحركة أثرا من أكثر الآثار الناجمة عن الإغلاق خطرا. وقد ترتب على هذه القيود، في حالات عديدة وآثار مأساوية على حياة وصحة سكان الأراضي المحتلة. ونتيجة للقيود المفروضة على حرية الحركة، التي فرضت لدى تطبيق نظام العزلة، أعيقت حرية المؤمنين في الوصول إلى الأماكن المقدسة الإسلامية والمسيحية، ولا سيما في القدس.

٢ - وأردف قائلا إنه في أثناء الفترة التي يغطيها التقرير استمر توسيع المستوطنات، وبناء الطرق الدائرية ومصادرة الأراضي في الأراضي المحتلة. فوفقا للبيانات الإحصائية، بلغ عدد المستوطنين الآن ١٤٥ ٠٠٠ مستوطن بالمقارنة بـ ٩٦ ٠٠٠ مستوطن في عام ١٩٩٢. ويشهد هذا على أن عدد المستوطنين قد زاد في السنوات الأربع الأخيرة زيادة ضخمة بالمقارنة بكل فترة سابقة. ويشير القتل والاعتقال التعسفي ومعاملة المعتقلين معاملة سيئة إلى الجوانب الأخرى للأنشطة للإنسانية التي تمارسها قوات الاحتلال في الأراضي المحتلة. ويشير تقرير اللجنة الخاصة إلى أن أحوال المسجونين الفلسطينيين في السنوات الأخيرة تدهورت إلى حد بالغ. فالمسجونون الفلسطينيون ما زالوا يتعرضون لوسائل في التحقيقات ترقى إلى مستوى التعذيب.

٣ - وأضاف قائلا إن التقرير يشير إلى تدمير حوالي ٤٠٠ منزل يملكها عرب في عام ١٩٨٧. وقد ساءت الحالة فيما يتعلق بتدمير المنازل في الآونة الأخيرة في القدس الشرقية، ومن الواضح أن كل هذا ليس سوى عنصر في عملية تصفية الوجود الفلسطيني.

٤ - واختتم كلامه قائلًا إن وفد جمهورية إيران الإسلامية يود أن يؤكد مرة أخرى أن الحل الشامل والعادل للقضية الفلسطينية يتمثل في إعادة جميع حقوق الشعب الفلسطيني، بما في ذلك حق جميع اللاجئين والمشردين الفلسطينيين في العودة إلى وطنهم، والإعمال الحر والكامل لحقهم في تقرير المصير، وتحرير جميع الأراضي المحتلة.

٥ - السيد كاريانديس (أستراليا)، نائب الرئيس، تولى رئاسة الجلسة.

٦ - السيد عدوان (الأردن): أعرب عن تقديره لرئيس اللجنة الخاصة لتقريره وأشار إلى أن الفلسطينيين وغيرهم من سكان الأراضي العربية المحتلة يعتقدون آمالًا واسعة على عملية السلام، وإن كانت الأنشطة الإسرائيلية لا تبررها، ولا سيما حصار الأراضي، وتدمير البيوت، وتوسيع المستوطنات الجديدة المشيدة بالفعل أو الجاري تشييدها، والاعتقالات الإدارية وفرض القيود على حركة الأشخاص والسلع في الأراضي المحتلة. وينعكس كل هذا بسلبية على أحوال المعيشة وعلى الحالة الإنسانية للشعب الفلسطيني. وهذه الإجراءات الصارمة تتعارض مع مبادئ العدالة وقواعد القانون الدولي ولا تتماشى مع أحكام اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ وسواها من الاتفاقات ذات الصلة. وهي تتعارض أيضًا مع روح السلام والجهود المبذولة لتطبيع العلاقات وتعزيز الثقة بين الشعوب في المنطقة بعد عشر سنوات من الاضطرابات والصراعات وعدم الاستقرار.

٧ - وقال إن التقرير يشير إلى أن استمرار تشييد المستوطنات هو أهم سبب للتوتر في الضفة الغربية. بما فيها القدس، وغيرها من الأراضي العربية المحتلة. وفي هذا الصدد، يود وفد الأردن أن يؤكد أن قرارات الأمم المتحدة في هذه القضية صيغت بوضوح بالغ ووصفت تشييد المستوطنات في الأراضي الفلسطينية وغيرها من الأراضي العربية المحتلة بأنه عمل غير مشروع ويمثل عقبة رئيسية في سبيل عملية السلام. ورغمما عن التسوية المتماشية مع اتفاقيات السلام المعقودة بين منظمة التحرير الفلسطينية وإسرائيل تركت مناقشة بعض المسائل، ومن بينها المستوطنات، للمحادثات التي ستجرى بشأن الوضع النهائي، واتخاذ الحكومة الإسرائيلية لتدابير غير مشروعة لمصادرة الأراضي العربية لإقامة مستوطنات لن يسهم في بلوغ هدف تحقيق الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي للطرفين.

٨ - واختتم كلامه قائلًا إن الأردن يعمل منذ سنوات طويلة على إقامة السلم في المنطقة، ويشهد على ذلك مشاركة الأردن في محادثات مدريد. وقد توجت هذه الجهود بتوقيع اتفاق بين الأردن وإسرائيل في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤. ويرى الأردن أن هذا الاتفاق ليس سوى خطوة على طريق التوصل إلى الاتفاق الشامل، والسلام الدائم والعادل، وأنه نموذج للتعاون الإقليمي في الشرق الأوسط. والتزام الأردن بموضوع السلام يفترض تطبيق المبادئ المتوطدة والعمل ضد أي شيء قد يعرض للخطر عملية السلام، أو يقوضها أو ينسفها. وتشير التجربة إلى أن الحفاظ على السلام غير ممكن إلا عن طريق الحوار والتحليل الدقيق لجميع جوانب العنف والتوتر. وينبغي الامتناع عن ردود الأفعال العاطفية والانتقامية، التي لا تؤدي إلا إلى زيادة الخسائر بين شعوب المنطقة. ولا يمكن حل الموضوع قيد النظر بدون تسوية المشاكل الفلسطينية

ككل، كما يمكن وضع نهاية للاحتلال وتمكين الفلسطينيين من ممارسة حقهم في تقرير المصير في أراضيهم الوطنية.

٩ - السيد كورفين (أيرلندا): تكلم باسم الاتحاد الأوروبي، وكذلك باسم أيسلندا وبولندا والجمهورية التشيكية ورومانيا وسلوفاكيا ولاتفيا، فقال إن العام الماضي لم يكن سهلا لعملية السلام في الشرق الأوسط. ففي نهاية أيلول/سبتمبر، زاد التوتر، الأمر الذي أدى إلى اندلاع العنف في المنطقة. ويعرب الاتحاد الأوروبي عن أسفه لما حدث من أعمال عنف، ويعتبر ذلك مظهرا من مظاهر الشعور باليأس، التي يعاني منها الكثير من الفلسطينيين لعدم تحقيق تقدم في إطار عملية السلام وتتفاقم الحالة بمجموعة من العوامل، منها عدم تنفيذ إسرائيل لالتزاماتها التي تنص عليها الاتفاقيات الموقعة في مدريد وأوسلو، ولا سيما فيما يتعلق بنشر قواتها في الخليل ونقلها منها. ويعرب الاتحاد الأوروبي عن أمله في أن تنتهي المحادثات المتعلقة بهذه المشكلة بنجاح في المستقبل القريب.

١٠ - وأردف قائلا إن اتباع إسرائيل لسياسة إغلاق الأراضي كان ضربة قوية حقيقية للاقتصاد المحلي في الضفة الغربية وقطاع غزة. فقد ارتفع عدد العاطلين في الأراضي المحتلة ارتفاعا حادا، بما يمكن أن يكون مصدرا لمزيد من العنف. ومراعاة للاعتبارات الأمنية لإسرائيل، يدعو الاتحاد الأوروبي الحكومة الإسرائيلية إلى إلغاء القيود المفروضة في هذا الصدد إلغاء تاما. ومما يثير شعورا خاصا بالأسف أن عددا لا يستهان به من الديار العربية التي يملكها عرب أعلن أنها غير قانونية ودمرتها السلطات الإسرائيلية، في نفس الوقت الذي تنتهج فيه سياسة فرض الأمر الواقع في توسيع المستوطنات القائمة وبناء مستوطنات جديدة. ويعلن الاتحاد الأوروبي مرة أخرى أنه يرى أن جميع هذه المستوطنات غير قانونية ويعتبرها حجر عثرة في طريق تحقيق سلام شامل.

١١ - وأضاف قائلا إن الاتحاد الأوروبي يعاني من صعوبات حقيقية فيما يتصل بجوانب عديدة في السياسة التي تتبعها الحكومة الإسرائيلية في الضفة الغربية وغزة. ومع ذلك فهو ما زال يرى أنه نظرا لأن الاتفاق المؤقت هو الشيء الوحيد الذي سينفذ تنفيذا كاملا، فإن المسائل التي تنظر فيها اللجنة الخاصة قد تحل بمزيد من النجاح على أساس آخر، يحقق إلى حد كبير روح الاتفاق والتفاهم، الذي بدونه لن يمكن تحقيق سلام دائم.

١٢ - واختتم كلامه قائلا إن للأسف أن العلاقات العربية - الإسرائيلية تتسم، حاليا، بعدم الثقة المتبادلة لا التفاهم. وفي هذا الصدد يدعو الاتحاد الأوروبي الطرفين إلى إبداء أقصى ما يمكن من ضبط النفس في القول والفعل. وهو يدعو الطرفين إلى تنفيذ الاتفاقيات الموقعة في مدريد وأوسلو تنفيذا كاملا نظرا لعدم وجود بديل للحل العادل والشامل والدائم للقضية الفلسطينية والنزاع العربي - الإسرائيلي ككل. وقرارات مجلس الأمن ٢٤٢ (١٩٦٧)، و ٣٢٨ (١٩٧٣)، و ٤٢٥ هي أساس التسوية، ويجب أن تتماشى هذه التسوية مع قواعد القانون الدولي. ويؤكد الاتحاد الأوروبي تأييده لهذه التسوية ويعلن عن استعداده لتقديم كل مساعدة ممكنة لتحقيق هذا الهدف.

١٣ - السيد زكي (مصر): قال إنه لم يطرأ تغيير على نوع الأنشطة الإسرائيلية وعدد الانتهاكات التي ترتكب في الأراضي المحتلة منذ وقت تأسيس اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة. فلا تزال إسرائيل تعلن عن اعتقالات تعسفية لمواطنين فلسطينيين، وتدمر البيوت للردع، وتنتهج سياسة مصادرة الأراضي الفلسطينية، وتجري تغييرات ديمغرافية وجغرافية في وضع القدس، وتغلق منافذ الأراضي الفلسطينية وتنتهج سياسة استعمار وبناء مستوطنات جديدة. ويشهد كل ذلك على أن الأنشطة الإسرائيلية في الأراضي المحتلة في زمن السلم لا تختلف عنها في زمن الحرب. ولم تتغير هذه السياسات والممارسات، رغمًا عن بدء عملية السلام منذ خمس سنوات مضت ورغمًا عن الاتفاقيات العديدة التي وقعتها إسرائيل والهيئة الفلسطينية.

١٤ - واختتم كلامه قائلًا إن مصر تساعد عملية السلام بجميع الوسائل المتاحة. وتنتهج نهجًا موضوعيًا إزاء الأحداث في المنطقة وتسعى إلى تجنب المواقف الراديكالية. وترى مصر أن استئناف الحكومة الإسرائيلية لممارسة بناء مستوطنات جديدة أو توسيع المستوطنات القائمة في الضفة الغربية، والقدس وفي الجولان، يعد انتهاكًا مباشرًا لجميع القرارات التي اتخذتها الهيئات الدولية. واستمرار الحكومة الإسرائيلية في انتهاك هذه السياسات، بغض النظر عن تصريحات قادتها بالالتزام لعملية السلام، تبدو انتهاكًا واضحًا لهذه التصريحات وتدعو إلى التساؤل عن الموقف الفعلي للحكومة الإسرائيلية من عملية السلام ومدى التزامها الحقيقي بها. وقد تنكرت الحكومة الإسرائيلية، بانتهاجها سياسة بناء وتوسيع المستوطنات لمبدأ الأرض مقابل السلام، وهو مبدأ أساسي لعملية السلام. ولن تؤدي أنشطة إسرائيل في الأراضي المحتلة إلا إلى تعقيد المحادثات وتقويض نتائجها. وترى مصر أنه ينبغي للمجتمع الدولي أن يتخذ جميع الإجراءات اللازمة لوقفها.

١٥ - السيد آل سعود (المملكة العربية السعودية): قال إن التقرير تضمن خريطة واضحة للأنشطة الإسرائيلية وانتهاكات صارخة لحقوق الإنسان. ويدعو هذا إلى المزيد من التساؤل نظرا لحدوث ذلك بعد بدء عملية السلام وتوقيع الاتفاقيات بين السلطة الفلسطينية وإسرائيل. وحصار إسرائيل للأراضي الفلسطينية سبب من الأسباب الرئيسية لتفاقم الحالة ويتعارض مع روح السلام والمبادئ المؤسسة له. فإيقاف التجارة في قطاع غزة واستبدال العمالة الفلسطينية بعمالة أجنبية يضعان الفلسطينيين في وضع صعب للغاية، بحرمانهم من سبل الرزق.

١٦ - وأردف قائلًا إن اتخاذ السلطات الإسرائيلية لتدابير تحرق الاتفاقيات يؤدي إلى انتهاك التبادل التجاري ونقص في الاحتياجات اللازمة في الأراضي الفلسطينية المحتلة. بيد أن بناء المستوطنات هو أخطر المشاكل. فالسلطات الإسرائيلية أعلنت أنها تسيطر على حوالي ٦٨ في المائة في الأراضي في الضفة الغربية. وليس أقل من هذه المشكلة خطورة مشكلة بناء طرق دائرية بين مستوطنات تضم ٥٠٠-٣٠٠ أسرة، تمثل طرقًا رئيسية واسعة. وذلك في الوقت الذي توجد فيه بالمدن الفلسطينية التي تضم ٤٠٠ ٠٠٠ نسمة طرق سيئة للغاية. وانتهاج إسرائيل لهذه السياسات، يعد انتهاكًا لحقوق الإنسان الأساسية

للفلسطينيين، ولن يؤدي إلا إلى مضاعفة حرمان الشعب الفلسطيني وتقويض عملية السلام. ويجب على إسرائيل أن تضع نهاية لهذه الممارسات، وتنفذ أحكام الاتفاقيات الدولية التي أبرمت مع الفلسطينيين.

١٧ - واختتم كلامه قائلاً إن اللجنة الخاصة تدعو الطرفين إلى التعاون لتحريك عملية السلام وإقامة السلام الدائم والعدل في المنطقة. ويلزم أن تستمر عملية السلام من خلال تطبيق أحكام جميع قرارات الأمم المتحدة ومبادئ احترام حقوق الإنسان. وقد آن الأوان لإقامة السلام في الشرق الأوسط، وينبغي للمجتمع الدولي أن يساند الجهود المبذولة نحو تحقيق هذا الهدف.

١٨ - الرئيس: أعلن أنه ورد طلب من السنغال لإدراجها في قائمة المتكلمين في بند جدول الأعمال الجاري مناقشتها، واقترح الموافقة على هذا الطلب.

١٩ - ووفق على الاقتراح.

٢٠ - السيد ديغين كا (السنغال): قال إن وفد السنغال يحيط علماً بالتقريرين الدوريين، الواردين في الوثيقتين A/51/99، و A/51/99/Add.1، وكذلك بالتقرير الثامن والعشرين للجنة الخاصة، وخلصاته وتوصياته، المتعلقة بالدفاع عن حقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف وفقاً لقرارات مجلس الأمن والجمعية العامة، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجنة حقوق الإنسان وغيرها من الهيئات المختصة في الأمم المتحدة. وقد رحبت السنغال دائماً بجهود الطرفين المعنيين، الهادفة إلى تحقيق سلام عادل ودائم في منطقة الشرق الأوسط. ويلزم، لتعزيز واستئناف عملية السلام التي بدأت في عام ١٩٩٣، توافر الإرادة من قبل الأطراف المعنية مباشرة، وهما إسرائيل والسلطة الفلسطينية والمجتمع الدولي، أي "آباء هذه الاتفاقيات في العماد".

٢١ - وأردف قائلاً إنه على نحو ما أشارت اللجنة في تقريرها فإن عملية السلام الإسرائيلية - الفلسطينية قد بلغت مرحلة فاصلة. وإذا لم تستمر محادثات السلام، أو لم يتحقق التنفيذ الكامل للاتفاقيات المبرمة، فإن منطقة الشرق الأوسط برمتها ستدخل في حلقة مفرغة من العنف والصراعات الجديدة. ومما يثير هذا الشعور بالقل تدهور الحالة في الأراضي يوماً بعد يوم، وهو ما يشهد عليه الحصار المحكم للأراضي وتقييد حرية الحركة، مما سبب بدوره آثاراً مأساوية للحالة الاقتصادية والاجتماعية، وكذلك للصحة العامة، والتعليم وممارسة العقائد الدينية بحرية. والواقع أن إسرائيل لها الحق في أن تعيش داخل حدود محددة معترف بها دولياً وأن تكفل أمن سكانها، بيد أن عليها ألا تقيد، بالأنشطة التي تضطلع بها، حرية ممارسة الفلسطينيين لحقوقهم غير القابلة للتصرف.

٢٢ - واختتم كلامه بأنه ناشد جميع الأطراف التي يعينها الأمر ببذل كل الجهود الجادة من أجل تقديم عملية السلام. وحرصاً على عدم ضياع الإنجازات، يلزم على الجانبين أن يأخذاً على عاتقهما واجب العمل بممارسات اتفاقيات السلام، وعلى المجتمع الدولي ككل أن يتخذ الإجراءات اللازمة من أجل الحفاظ على

حركة وروح عملية السلام لتحقيق تسوية عادلة وشاملة للأزمة في هذه المنطقة من خلال بناء ثقافة لحقوق الإنسان، تقوم على احترام كرامة سكان الأراضي المحتلة.

٢٣ - السيد كيتيخون (جمهورية لاو الشعبية الديمقراطية): تولى رئاسة الجلسة مرة أخرى وأعلن رفع الجلسة لإجراء مشاورات.

رفعت الجلسة الساعة ١٠/٠٥ واستؤنفت في الساعة ١١/٠٥

مشاريع القرارات A/C.4/51/L.19، و L.20، و L.21/Rev.1، و L.22، و L.23/Rev.1

٢٤ - السيد ريبيرو (كوبا): عرض مشاريع القرارات A/C.4/51/L.19، و L.20، و L.21/Rev.1، و L.22، و L.23/Rev.1.

٢٥ - السيد خان (أمين اللجنة): قال إن قسم تخطيط ووضع الميزانية البرنامجية أبلغ اللجنة أن مشاريع القرارات A/C.4/51/L.19، و L.20، و L.21/Rev.1، و L.22، و L.23/Rev.1 لن تترتب عليها آثار في الميزانية البرنامجية.

٢٦ - السيد ماسيدو (المكسيك): وجه انتباه أعضاء اللجنة الى أنه في الفقرة ١ من منطوق مشروع القرار A/C.4/51/L.21/Rev.1. وردت كلمة "مستعمرات" في النص الأسباني إشارة الى المستوطنات الإسرائيلية. وطلب الى اللجنة تصحيح هذا الخطأ.

بيانات أدلي بها تعليلا للتصويت

٢٧ - السيد أيلون (إسرائيل): قال إن مسألة المستوطنات تتعلق بصفة خالصة بالوضع القائم بين الإسرائيليين والفلسطينيين. ولهذا السبب يجب حل هذه المسألة في إطار المحادثات المباشرة بين نفس الطرفين. ففي مشروع القرار A/C.4/51/L.21/Rev.1 بذلت محاولة لتحديد نتيجة هذه المحادثات مسبقا، في تعارض مباشر مع المبادئ التي يقوم عليها أساس عملية السلام، وهي المحادثات المباشرة بين الطرفين المعنيين بدون أي شروط مسبقة. ومشروع القرار هذا قد تكون له آثار سلبية على المحادثات. وفي هذا الصدد، ستصوت إسرائيل ضد مشروع القرار المذكور، وتناشد جميع الدول الأعضاء المؤيدة لعملية السلام في الشرق الأوسط عدم التصويت عليه.

٢٨ - السيد كين (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن الولايات المتحدة ترى أن مشاريع القرارات A/C.4/51/L.19، و L.20، و L.21/Rev.1، و L.22، و L.23/Rev.1 تتضمن صيغا بالية ولا تسهم إسهاما بناء في عملية السلام الجارية في هذا الوقت. وهذه القرارات لا تشير الى أوجه النجاح العديدة التي أحرزها الطرفان في المحادثات. فلم يشر فيها على الإطلاق الى التقدم الذي أحرز في المنطقة منذ عقد مؤتمر

مدريد منذ خمس سنوات مضت، ولم يشر الى الجهود المضطلع بها من جانب الطرفين من أجل تسوية خلافاتهما من خلال المحادثات. وبالإضافة الى ذلك، استخدمت في مشاريع القرارات صيغ ما زالت تبدو أحادية الجانب تتقدم مع كل عام. والآن، عندما تدعو الولايات المتحدة وغيرها من الدول الى إجراء إصلاحات تنظيمية وتخفيض ميزانية الأمم المتحدة. يمكن توجيه الموارد المقدمة الى اللجنة الخاصة لأهداف أخرى، تحقق فوائد مباشرة للشعب الفلسطيني. وترى الولايات المتحدة أنه ينبغي أن تستخدم هذه الموارد لدعم الحكم الذاتي الفلسطيني والتنمية الاقتصادية في الضفة الغربية وغزه. لذا يمكن مساعدة عملية السلام وزيادة رفاه الشعب الفلسطيني بإبداء نية جدية فيما يتصل بإصلاحات الأمم المتحدة. وتدعو الولايات المتحدة أعضاء اللجنة الى استبعاد الطلب التقليدي المقدم الى اللجنة الخاصة باستمرار عملها وتقديم التقارير في السنة القادمة. وقد آن الأوان للاعتراف بأن وجود اللجنة الخاصة لا يتماشى مع الجهود المشتركة التي تبذلها إسرائيل وفلسطين لتسوية خلافاتهما. وستواصل الولايات المتحدة معارضتها لاستخدام عبارات، في القرارات، مثل "الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك القدس". وترى الولايات المتحدة أن هذه الصيغ ليست لها أية صلة بمسائل السيادة، وأنها تحدد مسبقاً طابع الترتيبات السياسية المقبلة في الأراضي التي لا يمكن أن تحدد إلا عن طريق المحادثات المباشرة بين الطرفين. وينبغي مد يد العون للطرفين في جهودهما والمساعدة في تقدم عملية السلام.

مشروع القرار A/C.4/51/L.19

٢٩ - أُجري تصويت مسجل على مشروع القرار الوارد أعلاه.

المؤيدون: أذربيجان، الأردن، إكوادور، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، أوغندا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، باكستان، البحرين، البرازيل، بروني دار السلام، بنغلاديش، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بروندي، تايلند، تركيا، ترينيداد وتوباغو، توغو، تونس، الجزائر الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جنوب أفريقيا، الرأس الأخضر، زامبيا، زيمبابوي، سانت لوسيا، سري لانكا، سنغافورة، السنغال، السودان، شيلي، الصين، عمان، غابون، غانا، غيانا، غينيا، الفلبين، فييت نام، قطر، كمبوديا، كوبا، كوت ديفوار، كولومبيا، الكويت، لبنان، مالطة، مالي، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، موريتانيا، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، النيجر، هايتي، الهند، اليمن.

المعارضون: إسرائيل، الولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون: الاتحاد الروسي، اثيوبيا، الأرجنتين، أرمينيا، اسبانيا، استراليا، ألمانيا، أندورا، أوروغواي، أوكرانيا، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، باراغواي، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بنما، بولندا، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، جامايكا، جزر مارشال، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا،

جورجيا، الدانمرك، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، غواتيمالا، فرنسا، فنلندا، فيجي، قبرص، كازاخستان، كرواتيا، كندا، كوستاريكا، لاتفيا، ليختنشتاين، لكسمبرغ، ليتوانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، ميكرونيزيا (ولايات - موحدة)، النرويج، النمسا، نيجيريا، نيوزيلندا، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليونان.

٣٠ - واعتمد مشروع القرار A/C.4/51/L.19 بأغلبية ٦٩ صوتا مقابل صوتين مع امتناع ٥٩ عضوا عن التصويت*

مشروع القرار A/C.4/51/L.20

٣١ - أُجري تصويت مسجل على مشروع القرار الوارد أعلاه.

المؤيدون: الاتحاد الروسي، اثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، أسبانيا، استراليا، إكوادور، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أندورا، إندونيسيا، أوروغواي، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بنغلاديش، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بروندي، بولندا، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركيا، ترينيداد وتوباغو، توغو، تونس، جامايكا، الجزائر، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية التشيكية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جيبوتي، الدانمرك، الرأس الأخضر، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، السودان، السويد، شيلي، الصين، عمان، غابون، غانا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، فرنسا، الفلبين، فنلندا، فيجي، فييت نام، قبرص، قطر، كازاخستان، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كولومبيا، الكونغو، الكويت، لاتفيا، لبنان، ليختنشتاين، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليسوتو، مالطة، مالي، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، اليونان.

* أبلغ وفد فنزويلا اللجنة فيما بعد أنه لو كان حاضرا أثناء التصويت لصوت لصالح مشروع القرار.

المعارضون: إسرائيل، الولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون: بنما، جزر مارشال، كوستاريكا، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة).

٣٢ - واعتمد مشروع القرار A/C.4/51/L.20 بأغلبية ١٢٩ صوتا مقابل صوتين مع امتناع ٤ أعضاء عن التصويت*.

مشروع القرار A/C.4/51/L.21/Rev.1

٣٣ - السيد هولتر (النرويج): اقترح الاستعاضة عن عبارة "وإذ هي على علم"، الواردة في الفقرة الرابعة من ديباجة مشروع القرار، بعبارة "وإذ ترحب".

٣٤ - وأجري تصويت مسجل على مشروع القرار الوارد أعلاه بعد إدخال التعديلات الشفوية عليه.

المؤيدون: الاتحاد الروسي، اثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، اسبانيا، استراليا، إكوادور، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بنغلاديش، بنن، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بوروندي، بولندا، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركيا، ترينيداد وتوباغو، توغو، تونس، الجزائر، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية التشيكية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، الدانمرك، الرأس الأخضر، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، السودان، السويد، شيلي، الصين، عمان، غابون، غانا، غيانا، غينيا، فرنسا، الفلبين، فنلندا، فيجي، فييت نام، قبرص، قطر، كازاخستان، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كولومبيا، الكونغو، الكويت، لاوس، لبنان، ليختنشتاين، لكسمبرغ، ليتوانيا، مالطة، مالي، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، اليونان.

* أبلغ وفد فنزويلا اللجنة فيما بعد أنه لو كان حاضرا أثناء التصويت لصوت لصالح مشروع

القرار.

المعارضون: إسرائيل، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، الولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون: أوروغواي، بنما، جامايكا، جزر مارشال، غواتيمالا، كوستاريكا.

٣٥ - واعتمد مشروع القرار بعد إدخال التعديلات الشفوية عليه بأغلبية ١٢٦ صوتا مقابل ٣ أصوات، مع امتناع ٦ أعضاء عن التصويت*.

مشروع القرار A/C.4/51/L.22

٣٦ - أجري تصويت مسجل على مشروع القرار الوارد أعلاه.

المؤيدون: الاتحاد الروسي، اثيوبيا، أذربيجان، الأردن، أرمينيا، اسبانيا، استراليا، اكوادور، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بنغلاديش، بنن، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بروندي، بولندا، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركيا، ترينيداد وتوباغو، توغو، تونس، جامايكا، الجزائر، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية التشيكية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، الدانمرك، الرأس الأخضر، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، السودان، السويد، شيلي، الصين، عمان، غابون، غانا، غيانا، غينيا، فرنسا، الفلبين، فنزويلا، فنلندا، فيجي، فييت نام، قبرص، قطر، كازاخستان، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كولومبيا، الكويت، لاوس، لبنان، ليختنشتاين، لكسمبرغ، ليتوانيا، مالطة، مالي، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، اليونان.

المعارضون: إسرائيل، الولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون: الأرجنتين، أوروغواي، بنما، جزر مارشال، غواتيمالا، كوستاريكا، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة).

* أبلغ وفد فنزويلا اللجنة فيما بعد أنه لو كان حاضرا أثناء التصويت لصوت لصالح مشروع القرار.

٣٧ - واعتمد مشروع القرار A/C.4/51/L.22 بأغلبية ١٢٥ صوتا مقابل صوتين، مع امتناع ٧ أعضاء عن التصويت*.

مشروع القرار A/C.4/51/L.23/Rev.1

٣٨ - أُجري تصويت مسجل على مشروع القرار الوارد أعلاه.

المؤيدون: الاتحاد الروسي، اثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، اسبانيا، استراليا، إكوادور، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بروندي، بولندا، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركيا، ترينيداد وتوباغو، توغو، تونس، جامايكا، الجزائر، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية التشيكية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، الدانمرك، الرأس الأخضر، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، سانت لوسيا، سري لانكا، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، السودان، السويد، شيلي، الصين، عمان، غابون، غانا، غيانا، غينيا، فرنسا، الفلبين، فنزويلا، فنلندا، فيجي، فييت نام، قبرص، قطر، كازاخستان، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كولومبيا، الكويت، لاتفيا، لبنان، ليختنشتاين، لكسمبرغ، ليتوانيا، مالطة، مالي، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، اليونان.

المعارضون: إسرائيل.

المتنعون: أوروغواي، جزر مارشال، غواتيمالا، كوستاريكا، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة) الولايات المتحدة الأمريكية.

* أبلغ وفد فنزويلا اللجنة فيما بعد أنه لو كان حاضرا أثناء التصويت لصوت لصالح مشروع

القرار.

٣٩ - واعتمد مشروع القرار A/C.4/51/L.23/Rev.1 بأغلبية ١٢٧ صوتا مقابل صوت واحد، مع امتناع ٦ أعضاء عن التصويت*.

بيانات أدلي بها تعليلا للتصويت

٤٠ - السيد غاتيلوف (الاتحاد الروسي): قال إن الاتحاد الروسي الذي يتابع باهتمام تطور الحالة في الأراضي الفلسطينية، يدين بشدة انتهاك حقوق الإنسان في هذه الأراضي، كما يرفض أي وسائل إرهابية تستخدمها بعض الجماعات المتطرفة.

٤١ - وأردف قائلا إن الاتحاد الروسي يسعى الى تهيئة أفضل الأحوال السياسية لعملية السلام في الشرق الأوسط والمساهمة في إنجاز المهام الصعبة في المحادثات العربية - الاسرائيلية، وتنفيذ الطرفين للاتفاقيات التي تم التوصل إليها. ومن المهم كفاءة أعمال حقوق الإنسان للاجئين. وتطبيق اتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية السكان المدنيين، وحرية حركة الأفراد وحل مشاكل المستوطنات.

٤٢ - واختتم كلامه قائلا إنه الى جانب ذلك، فإن نهج الاتحاد الروسي هذا لا يفترض تسوية نهائية للمسائل موضوع المحادثات بين الطرفين. لذا رأى الاتحاد الروسي أن من الممكن التصويت بتأييد المشاريع الواردة في الوثائق A/C.4/51/L.20، و L.21/Rev.1، و L.23/Rev.1.

٤٣ - السيد كريانديس (استراليا): قال إن استراليا تؤيد الالتزام الصارم بتطبيق جميع القواعد الدولية العامة في مجال حقوق الإنسان. ويعرب وفد استراليا عن قلقه للمعاناة التي يسببها نظام العزلة للشعب الفلسطيني. والى جانب ذلك فهو لا يرى أن المبادئ التي يقوم عليها مشروع القرار، الوارد في الوثيقة A/C.4/51/L.22، تقوض أمن إسرائيل، أو تقيد من حقها في اتخاذ التدابير الكفيلة بتحقيق هذا الأمن.

٤٤ - السيد موفيني (كندا): قال إن كندا ترى أن عرض مشاريع جديدة بشأن المسائل التي تنظرها لجان أخرى لن يسهم في أداء الأمم المتحدة ومؤسساتها لأعمالها.

٤٥ - وأردف قائلا إنه فيما يتعلق بمسألة وضع القدس، فإن وفد كندا يرى أن هذه المسألة لا يمكن حلها إلا في سياق تسوية عامة للخلاف العربي - الإسرائيلي.

٤٦ - واختتم كلامه قائلا إنه فيما يتعلق بمشروع القرار A/C.4/51/L.22 تعلن كندا مرة أخرى عن تأييدها التام للوثائق الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان، المشار إليها في مشروع القرار، وتعرب عن أسفها لأنه، عند وضع مشروع القرار المشار إليه، لم تؤخذ في الحسبان اعتبارات أخرى. وخصوصا المصالح المشروعة لإسرائيل في مجال ضمان أمنها.

* أبلغ وفد فنزويلا اللجنة فيما بعد أنه لو كان حاضرا أثناء التصويت لصوت لصالح مشروع القرار.

٤٧ - السيد مارسيكو (الأرجنتين): قال إن موقف الأرجنتين فيما يتصل بالأراضي المحتلة لم يتغير. وإن كان الوفد الأرجنتيني امتنع عن التصويت على مشروع القرار A/C.4/51/L.22 لأنه يرى أن النص ككل يحكم مسبقا على بعض جوانب مسألة الاحتلال الإسرائيلي.

٤٨ - السيد صمدي (جمهورية إيران الإسلامية): قال إنه على الرغم من أن وفده صوت مؤيدا لمشاريع القرارات المتعلقة بالبند ٨٥ من جدول الأعمال، فإنه يعرب عن تحفظاته على الأجزاء المشار إليها في مشاريع القرارات، التي قد تفسر على أنها اعتراف بإسرائيل.

٤٩ - السيد كورفين (أيرلندا): تكلم باسم الاتحاد الأوروبي تعليلا للتصويت على مشروع القرار A/C.4/51/L.19، فقال إنه رغما عن أن أنشطة كثيرة للحكومة الإسرائيلية تدعو الى قلق الاتحاد الأوروبي، فإنه يرى أن ولاية ومهام اللجنة الخاصة لا تأخذ في الاعتبار الحقائق القائمة. ويأمل الاتحاد الأوروبي في خروج الجيش الإسرائيلي من جميع الأراضي المحتلة. وبعد ذلك تأتي ضرورة الإبقاء على اللجنة الخاصة في المستقبل.

٥٠ - واختتم كلامه قائلا إن الاتحاد الأوروبي يؤكد عزمه الذي لا يلين على تعزيز استئناف عملية السلام واستعداده لدعم هذه العملية والمشاركة فيها.

٥١ - السيد أبوتتي (إكوادور): قال إن وفده صوت مؤيدا لمشاريع القرارات المتعلقة بالبند ٨٥ من جدول الأعمال. نظرا لأن سياسة إكوادور تقوم دائما على أساس إدانة التهديد باستخدام القوة واحتلال أراضي الغير؛ ويعرب عن رأيه الذي مضاهه أن التسوية في الشرق الأوسط غير ممكنة إلا على أساس المحادثات والحوار.

٥٢ - السيد هيروسي (اليابان): تكلم عن التصويت على مشروع القرار A/C.4/51/L.21/Rev.1 بعد إدخال التعديلات الشفوية عليه، فقال إن اليابان يساورها القلق من السياسة الإسرائيلية المنتهجة في بناء مستوطنات في الضفة الغربية وقطاع غزة، نظرا لأن هذه المستوطنات غير قانونية مبدئيا، وهي تدعو الى وضع نهاية لتوسيعها. وفي نفس الوقت، ترى اليابان أن مشكلة المستوطنات يجب حلها في سياق المحادثات المتعلقة بالوضع الدائم.

٥٣ - الرئيس: قال إن اللجنة اختتمت بهذا الشكل النظر في البند ٨٥ من جدول الأعمال.

البند ٨٤ من جدول الأعمال: وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (A/51/13)، و A/51/369، و A/51/370، و A/51/371، و A/51/439، و A/51/476، و A/51/495، و A/51/509، و A/50/915-S/1996/235 (و A/C.4/51/L.12-L.18) (تابع)

مشاريع القرارات A/C.4/51/L.12-L.18

٥٤ - السيد هولوهان (أيرلندا): تكلم باسم الاتحاد الأوروبي، فعرض مشروع القرار A/C.4/51/L.12 وقال إنه يعبر، على نحو ما يري الاتحاد الأوروبي، عن نهج متوازن وعملي، يلزم تطبيقه على جميع القرارات المتعلقة بوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى.

٥٥ - واختتم كلامه قائلًا إن الاتحاد الأوروبي قلق للحالة المالية للوكالة، وهو يدعو، في هذا الصدد، جميع البلدان إلى أن تقدم إلى الوكالة كل دعم سياسي ومالي ممكن، كيما تتمكن من أن تستأنف أنشطتها على النحو الواجب.

٥٦ - السيد فون دالن (هولندا): عرض مشروع القرار A/C.4/51/L.13 فقال إنه نظرا للحالة المالية الصعبة للوكالة هذا العام، فإنها قد تجد نفسها في موقف لا يسمح لها بالاضطلاع بمهامها الرئيسية. وترى هولندا أنه ينبغي اعتماد مشروع القرار الذي قدمته بتوافق الآراء.

٥٧ - السيد سريونو (اندونيسيا): عرض مشاريع القرارات A/C.4/51/L.14-18 باسم مقدميها.

٥٨ - الرئيس: دعا اللجنة إلى تطبيق الإجراء الذي اتبعته لدى النظر في مشاريع القرارات المتعلقة بالبند ٨٥ من جدول الأعمال، نظرا لأن مشاريع القرارات المتعلقة بالبند ٨٤ لا تترتب عليها آثار في الميزانية البرنامجية.

٥٩ - وووفق على الاقتراح.

٦٠ - الرئيس: قال إن المغرب انضمت إلى مقدمي مشاريع القرارات L.12، و L.15، و L.16، و L.18، وأن تركيا انضمت إلى مقدمي مشروع القرار L.13، وأن السنغال انضمت إلى مقدمي مشاريع القرارات L.15-L.18.

٦١ - السيد كين (الولايات المتحدة الأمريكية): تكلم تعليلا للتصويت قبل التصويت، فقال إن الولايات المتحدة بوصفها أكبر جهة مانحة للوكالة، كانت تفضل لو اتخذ هذا القرار بتوافق الآراء. ولا توجد ضرورة لربط أنشطة الوكالة بالمسائل السياسية وإقحام الوكالة في مسائل الوضع الدائم. ويرى وفده أن محاولات استغلال الوكالة أو مشاريع القرارات الجاري النظر فيها لأغراض سياسية لن تساعد على تقدم المحادثات بين الطرفين.

٦٢ - واختتم كلامه قائلًا إن الولايات المتحدة تنضم إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار A/C.4/51/L.15، بيد أن لها تحفظات على اقتراح تقديم مساهمات لتمويل جامعة "القدس"، الأمر الذي يدخل في نطاق مسألة التعليم. كذلك تعارض الولايات المتحدة استخدام تعبير "الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧".

مشروع القرار A/C.4/51/L.12٦٣ - أجري تصويت مسجل على مشروع القرار الوارد أعلاه.المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، أستراليا، إكوادور، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بروندي، بولندا، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركيا، ترينيداد وتوباغو، توغو، تونس، جامايكا، الجزائر، جزر مارشال، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية التشيكية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، الدانمرك، الرأس الأخضر، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، ساموا، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، السودان، سورينام، السويد، شيلي، الصين، عمان، غابون، غانا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، فرنسا، الفلبين، فنزويلا، فنلندا، فيجي، فييت نام، قبرص، قطر، كازاخستان، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لاوس، لبنان، لختنشتاين، لكسمبرغ، ليبيريا، ليتوانيا، ليسوتو، مالطة، مالي، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، اليونان.

المعارضون: إسرائيل.الممتنعون: ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، الولايات المتحدة الأمريكية.٦٤ - واعتمد مشروع القرار A/C.4/51/L.12 بأغلبية ١٣٩ صوتا مقابل صوت واحد مع امتناع عضوين عن التصويت.مشروع القرار A/C.4/51/L.13٦٥ - بناءً على اقتراح الرئيس، اعتمد مشروع القرار A/C.4/51/L.13 بدون تصويت.

مشروع القرار A/C.4/51/L.14٦٦ - أجري تصويت مسجل على مشروع القرار الوارد أعلاه.المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، أستراليا، إكوادور، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بروندي، بولندا، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركيا، ترينيداد وتوباغو، توغو، تونس، جامايكا، الجزائر، جزر مارشال، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية التشيكية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، الدانمرك، الرأس الأخضر، رومانيا، زامبيا، زيمبابوي، ساموا، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السودان، سورينام، السويد، شيلي، الصين، عمان، غابون، غانا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، فرنسا، الفلبين، فنزويلا، فنلندا، فيجي، فييت نام، قبرص، قطر، كازاخستان، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لاتفيا، لبنان، لختنشتاين، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليسوتو، مالطة، مالي، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، اليونان.

إسرائيل، الولايات المتحدة الأمريكية.

المعارضون:

كوستاريكا، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة).

المتنعون:٦٧ - واعتمد مشروع القرار A/C.4/51/L.14 بأغلبية ١٣٧ صوتا مقابل صوتين، مع امتناع عضوين عنالتصويت.مشروع القرار A/C.4/51/L.15٦٨ - أجري تصويت مسجل على مشروع القرار الوارد أعلاه.

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، أستراليا، إكوادور، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بروندي، بولندا، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركيا، ترينيداد وتوباغو، توغو، تونس، جامايكا، الجزائر، جزر مارشال، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية التشيكية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، الدانمرك، الرأس الأخضر، رومانيا، زامبيا، زيمبابوي، ساموا، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، السودان، سورينام، السويد، شيلي، الصين، عمان، غابون، غانا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، فرنسا، الفلبين، فنزويلا، فنلندا، فيجي، فييت نام، قبرص، قطر، كازاخستان، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لاوس، لبنان، لختنشتاين، لكسمبرغ، ليبيريا، ليتوانيا، ليسوتو، مالطة، مالي، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا، الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موزامبيق، ميانمار، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليمن، اليونان.

المؤيدون:

المعارضون: لا أحد.

الممتنعون: إسرائيل.

٦٩ - واعتمد مشروع القرار A/C.4/51/L.15 بأغلبية ١٤٢ صوتا مقابل لا أحد، مع امتناع عضو واحد عن التصويت.

مشروع القرار A/C.4/51/L.16

٧٠ - أجري تصويت مسجل على مشروع القرار الوارد أعلاه.

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، أستراليا، إكوادور، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا،

المؤيدون:

باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتسوانا، بوركينافاسو، بروندي، بولندا، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركيا، ترينيداد وتوباغو، توغو، تونس، جامايكا، الجزائر، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية التشيكية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، الدانمرك، الرأس الأخضر، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، ساموا، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، السودان، سورينام، السويد، شيلي، الصين، عمان، غابون، غانا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، فرنسا، الفلبين، فنزويلا، فنلندا، فيجي، فييت نام، قبرص، قطر، كازاخستان، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لاوس، لبنان، لختنشتاين، لكسمبرغ، ليبيريا، ليتوانيا، ليسوتو، مالطة، مالي، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، اليونان.

المعارضون: إسرائيل، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون: جزر مارشال، كوستاريكا، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة).

٧١ - واعتمد مشروع القرار A/C.4/51/L.16 بأغلبية ١٣٧ صوتا مقابل صوتين، مع امتناع ثلاثة أعضاء عن التصويت.

مشروع القرار A/C.4/51/L.17

٧٢ - أُجري تصويت مسجل على مشروع القرار الوارد أعلاه.

المؤيدون: الاتحاد الروسي، أذربيجان، الأردن، أرمينيا، إسبانيا، أستراليا، إكوادور، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتسوانا، بوركينافاسو، بروندي، بولندا، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلند، ترينيداد وتوباغو، توغو، تونس، الجزائر، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية التشيكية،

جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، الدانمرك، الرأس الأخضر، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، ساموا، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، السودان، سورينام، السويد، شيلي، الصين، عمان، غابون، غانا، غيانا، غينيا، فرنسا، الفلبين، فنزويلا، فنلندا، فييت نام، قبرص، قطر، كازاخستان، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لاوس، لبنان، لختنشتاين، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليسوتو، مصر، المغرب، المكسيك، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، اليونان.

المعارضون: إسرائيل والولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون: الأرجنتين، تركيا، جامايكا، جزر مارشال، غواتيمالا، فيجي، كوستاريكا، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة).

٧٣ - واعتمد مشروع القرار A/C.4/51/L.17 بأغلبية ١٢٨ صوتا مقابل صوتين، مع امتناع ٨ أعضاء عن التصويت.

مشروع القرار A/C.4/51/L.18

٧٤ - أجري تصويت مسجل على مشروع القرار الوارد أعلاه.

المؤيدون: الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، أستراليا، إكوادور، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بروندي، بولندا، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركيا، ترينيداد وتوباغو، توغو، تونس، جامايكا، الجزائر، جزر مارشال، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية التشيكية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، الدانمرك، الرأس الأخضر،

رومانيا، زامبيا، زمبابوي، ساموا، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، السودان، سورينام، السويد، شيلي، الصين، عمان، غابون، غانا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، فرنسا، الفلبين، فنزويلا، فنلندا، فيجي، فييت نام، قبرص، قطر، كازاخستان، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لاوس، لبنان، لختنشتاين، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليسوتو، مالطة، مالي، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، اليونان.

المعارضون: إسرائيل والولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون: كوستاريكا وميكرونيزيا (ولايات - الموحدة).

٧٥ - واعتمد مشروع القرار A/C.4/51/L.18 بأغلبية ١٣٧ صوتا مقابل صوتين، مع امتناع عضوين عن التصويت.

بيانات أدلي بها تعليلا للتصويت

٧٦ - السيد غاتيلوف (الاتحاد الروسي): قال إن الاتحاد الروسي يؤيد تأييدا تاما الأنشطة الإنسانية لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى التي لها أهمية خاصة في هذه المرحلة الحرجة في تقرير المصير الفلسطيني. وإذ يأخذ الاتحاد الروسي في الاعتبار المهام الهامة الماثلة أمام الوكالة في مجال تعزيز التنمية الاجتماعية والاقتصادية في الأراضي الفلسطينية، فإنه رأى أن من الممكن التصويت تأييدا لمشاريع القرارات الواردة في الوثائق A/C.4/51/L.16-L.18، بالنظر إلى اعتباراتها الإنسانية الخالصة.

٧٧ - السيد صمدي (إيران): قال إن وفده انضم إلى توافق الآراء بصدد مشروع القرار، الوارد في الوثيقة A/C.4/51/L.13، وصوت مؤيدا لمشاريع القرارات الواردة في الوثائق A/C.4/51/L.12 و A/C.4/51/L.14-L.18، على ألا يعتبر ذلك اعترافا بإسرائيل.

٧٨ - السيد هيروسي (اليابان): قال إن اليابان تؤيد عملية السلام في الشرق الأوسط في إطار المحادثات المتعددة الأطراف، كما تؤيدها بتقديم المساعدة الى الفلسطينيين. وقد صوتت اليابان مؤيدة لمشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.4/51/L.17، ولكنها لم تحدد مسبقا، بأي طريقة من الطرق، موقفها فيما يتعلق بالمحادثات المتعلقة بالوضع الدائم.

٧٩ - السيد موفيني (كندا): قال إن كندا صوتت مؤيدة لمشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.4/51/L.17. نظرا لأنه يتفق مع موقف كندا الذي يتلخص في أن مشكلة ممتلكات اللاجئين والمشردين الفلسطينيين ومستلمي إيراداتها يجب أن تحل على أساس التعاون بين السلطة الفلسطينية واسرائيل في سياق محادثات الوضع الدائم.

٨٠ - الرئيس: قال إن اللجنة اختتمت بذلك النظر في البند ٨٤ من جدول الأعمال.

البند ٨٦ من جدول الأعمال: استعراض شامل لكامل مسألة عمليات حفظ السلام من جميع نواحي هذه العمليات (A/51/98-S/1996/270، و A/51/130، A/C.4/51/L.9، A/C.4/51/L.24) (تابع)

٨١ - الرئيس: وجه انتباه اللجنة الى الوثيقة A/C.4/51/L.24، التي تتضمن معلومات عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.4/51/L.9.

٨٢ - السيد تشان (الصين): اقترح أن يحذف من نص مشروع القرار A/C.4/51/L.9، الفقرة ٤، التي تتضمن معلومات عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية، وذلك لأن المسائل المالية لا تدخل في اختصاص اللجنة الرابعة، وطلب إجراء تصويت منفصل على تلك الفقرة.

٨٣ - السيد لانغ (كوستاريكا): قال إن وفد كوستاريكا يؤيد اقتراح وفد الصين.

٨٤ - السيد كورفين (أيرلندا): طلب رفع الجلسة لمدة لا تتجاوز خمس دقائق لإجراء مشاورات.

٨٥ - السيد ريبيرو (كوبا): قال إن وفد كوبا يؤيد بلا تحفظ رأي وفد الصين وكوستاريكا بشأن ضرورة حذف الفقرة ٤ من منطوق مشروع القرار A/C.4/51/L.9، نظرا لأن هذه المسألة تعتبر مسألة تقنية بحق. وإذا كانت المشاورات التي يطلب وفد أيرلندا إجراءها، يمكن أن تساعد، فقد يمكن اتخاذ مشروع القرار على أساس توافق الآراء. وفيما عدا ذلك، فإن وفد كوبا سيصوت ضد الفقرة ٤ من منطوق مشروع القرار.

٨٦ - السيد غاتيلوف (الاتحاد الروسي): قال إنه إذا ما أخذ في الاعتبار أن الفقرة ٤ من مشروع القرار A/C.4/51/L.9 لها أهمية كبرى من ناحية الجوانب المالية. وإذا ما أخذ في الحسبان أن البيان التحضيري للأمم المتحدة، العام، المتعلق بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.4/51/L.9، قد عمم منذ وقت غير طويل، فإن الاتحاد الروسي يرى أنه يلزم وقت إضافي من أجل إجراء هذه المشاورات، وهو يؤيد اقتراح أيرلندا بشأن إرجاء اللجنة لاتخاذ القرار المتعلق بهذه المسألة. ويطلب الاتحاد الروسي إرجاء اتخاذ قرار الى الجلسة القادمة.

٨٧ - السيد فوريرو (كولومبيا): قال إن وفده يؤيد بيان وفد الصين ويرى أن الفقرة ٤ زائدة عن الحاجة على ضوء بيان الأمانة العامة. وهو يرى أن أحكامها لا تدخل في اختصاص اللجنة. ويرى وفد كولومبيا أنه يلزم اتخاذ قرار بشأن هذه المسألة بعد رفع الجلسة من أجل إجراء مشاورات. وهو ما طلبه الاتحاد الأوروبي.

٨٨ - السيد زكي (مصر): قال إن الفقرة ٤ من منطوق القرار A/C.4/51/L.9 دفعت وفده الى تغيير موقفه. فقد أجرى وفده، بشأن هذه المسألة، مشاورات مع وفود عديدة ولم يتمكن من التوصل الى توافق في الآراء أو الى اتفاق بشأنها. لذا فسيصوت الوفد على التعديل الذي اقترحته الصين. وفي هذه الحالة فإذا لم تؤيد اللجنة هذا التعديل، فإن وفده سيكون مستعداً للانسحاب من عداد مقدمي مشروع القرار.

رفعت الجلسة الساعة ١٢/٣٥ واستؤنفت في الساعة ١٢/٤٠

الفقرة ٤ من منطوق مشروع القرار A/C.4/51/L.9

٨٩ - أجري تصويت مسجل على تلك الفقرة.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، اسبانيا، استراليا، إكوادور، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بنغلاديش، بنما، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بروندي، بولندا، بوليفيا، بيرو، تايلند، ترينيداد وتوباغو، توغو، تونس، جامايكا، الجزائر، جزر مارشال، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية التشيكية، جمهورية تنزانيا المتحدة، جمهورية كوريا، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جورجيا، الدانمرك، الرأس الأخضر، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، ساموا، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، السنغال، السودان، سورينام، السويد، شيلي، الصين، عمان، غابون، غانا، غواتيمالا، غينيا، فرنسا، الفلبين، فنزويلا، فنلندا، فييت نام، قبرص، قطر، كازاخستان، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، الكونغو، الكويت، كينيا، لاوس، لبنان، لختنشتاين، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليسوتو، مالطة، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، المكسيك، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موزامبيق، ميانمار، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، اليونان.

المعارضون: اسرائيل والولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون: لا أحد.

٩٠ - واعتمد اقتراح الصين بأغلبية ١٢٥ صوتا مقابل ٣ أصوات.

بيانات أدلي بها تعليلا للتصويت

٩١ - السيد غيبونز (كندا): تكلم باسم كندا واستراليا ونيوزيلندا تعليلا للتصويت، فقال إن وفده يدرك تمام الإدراك، بتأييده حذف الفقرة ٤ من منطوق مشروع القرار A/C.4/51/L.9، أن توصية اللجنة الخاصة، الواردة في الوثيقة المتعلقة بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية، باتخاذ التدابير اللازمة لإزالة الخلل باستخدام أفراد بدون أجر لا تعني في حد ذاتها أنه لن تترتب على ذلك آثار في الميزانية البرنامجية. ثم أعرب عن أسفه لعدم التوصل الى توافق في الآراء في هذا الشأن.

٩٢ - السيد مارسيكو (الأرجنتين): قال إن وفده، بعد أن صوت مؤيدا لحذف الفقرة التي أثارَت مشاكل في اللجنة من مشروع القرار، يود أن يعرب عن تأييده للبيان الذي أدلى به ممثل كندا.

مشروع القرار A/C.4/51/L.9 بصيغته المعدلة

٩٣ - السيد ريبيرو (كوبا): قال إن وفده يطلب اعتماد مشروع القرار A/C.4/51/L.9 بدون تصويت.

٩٤ - السيد كين (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن وفده يطلب إجراء تصويت مسجل.

٩٥ - وأجري تصويت مسجل على مشروع القرار.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، اسبانيا، استراليا، إكوادور، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بروندي، بولندا، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركيا، ترينيداد وتوباغو، توغو، تونس، جامايكا، الجزائر، جزر مارشال، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية التشيكية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جنوب افريقيا، جورجيا، جيبوتي، الدانمرك، الرأس الأخضر، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، ساموا، سانت لوسيا، سري لانكا، السلطادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، السودان،

سورينام، السويد، شيلي، الصين، عمان، غابون، غانا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، فرنسا، الفلبين، فنزويلا، فنلندا، فييت نام، قبرص، قطر، كازاخستان، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لاوس، لبنان، لختنشتاين، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليسوتو، مالطة، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، المكسيك، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موزامبيق، ميانمار، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، اليونان.

المعارضون: اسرائيل والولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون: لا أحد.

٩٦ - واعتمد مشروع القرار A/C.4/51/L.9 بصيغته المعدلة بأغلبية ١٣٥ صوتا مقابل صوتين.

بيانات أدلي بها تعليلا للتصويت

٩٧ - السيد مكارثي (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن الولايات المتحدة الأمريكية تسعى الى توسيع وتعزيز قدرة الأمم المتحدة في مجال الاضطلاع بعمليات حفظ السلام. وهي تؤيد، بالمشاركة مع دول أعضاء أخرى، إجراء إصلاحات هامة، يتعلق الكثير منها بتنفيذ عمليات حفظ السلام. وعمليات حفظ السلام الأخيرة أثبتت عمليا الأهمية البالغة للمعلومات الخاصة في مجال التخطيط ومتابعة الحالات المتأزمة، وتحليل السياسات. والإعداد المهني، والاتصالات، والإمدادات المادية - التقنية وإنشاء وحدة لتعميم الخبرات المكتسبة. وتحيط الولايات المتحدة علما، بارتياح، بتقرير اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام، الذي تضمن إصلاحات كثيرة تؤيدها الولايات المتحدة. وتقر الولايات المتحدة بأن التحسين الذي أدخل على إدارة عمليات حفظ السلام تحقق الى حد كبير بفضل إسهام الدول الأعضاء المساهمة بقوات. وقيام الدول الأعضاء بتقديم أفراد للمنظمة بدون أجر، لا يقتصر فقط على المساهمة باختصاصيين، فهي تقدم كل سنتين موارد مالية في نطاق ٣٢,٥ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة. والولايات المتحدة هي التي تقدم هذه المساهمة.

٩٨ - واختتم كلامه قائلا أن الولايات المتحدة تؤيد مبادئ إعداد الكوادر اللازمة، مع المراعاة الواجبة لمبدأ التمثيل الجغرافي المنصوص عليه في المادتين ١٠٠ و ١٠١ من ميثاق منظمة الأمم المتحدة. وحكومة الولايات المتحدة ملتزمة بزيادة الإمكانيات في مجال إعداد الكوادر، وإن كانت تدعو الى استخدام نهج مدروس لمسألة المساهمة بقوات. وهي على ثقة تامة من وجوب إجراء أي تغيير في حدود الموارد المتوفرة. ولن يكون بوسع الولايات المتحدة تأييد مشروع القرار A/C.4/51/L.9، إذا لم يتضمن عبارة "في حدود الاعتمادات التي وافقت عليها الجمعية العامة في ميزانية فترة السنتين الحالية"، كيما لا تنشأ زيادة في مصاريف

المنظمة عن استبدال الأفراد العاملين بأفراد آخرين تساهم بهم الدول الأعضاء. وقرار العام الماضي يورد هذه الصيغة. ونظرا لأن هذا النص لا يتضمن هذه الصيغة، فإن الولايات المتحدة ليس بوسعها تأييد مشروع القرار المذكور.

٩٩ - السيد هولوهان (أيرلندا): قال إن الاتحاد الأوروبي صوت مؤيدا لمشروع القرار A/C.4/51/L.9، وتحذف الفقرة ٤ منه. بيد أنه فعل ذلك بأسف شديد لأن ممارسة اتخاذ القرارات في هذا البند دون تصويت قد انتهكت. وقد حدث هذا دون النظر إلى أن الوثيقة A/C.4/51/L.24 أشارت إلى أن هذا القرار لن تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧. وهو يعرب عن أمله في إمكانية التوصل إلى توافق في الآراء لدى النظر في هذا البند في الجلسة العامة، وأنه سيستخدم، كما جرت العادة، كإجراء لاتخاذ القرارات على نحو ما يحدث في اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام. وفي الجمعية العامة لدى النظر في هذا البند. ويعلن الاتحاد الأوروبي أن التوصيات الواردة في تقرير اللجنة الخاصة، التي تمت الموافقة عليها في القرار A/C.4/51/L.9، يجب أن تحظى بتوافق الآراء. والاتحاد الأوروبي على اقتناع تام بأن أنشطة الأمم المتحدة في مجال حفظ السلام يجب أن تكون مسؤولية جماعية لجميع الدول الأعضاء في المنظمة.

١٠٠ - الرئيس: أوجز أعمال اللجنة خلال الدورة، فقال إن اللجنة اختتمت النظر في جدول أعمالها في الدورة الحادية والخمسين للجمعية العامة.

رفعت الجلسة الساعة ١٣/١٥